

وسائل الشيعة

[33] 7 - باب استحباب جمع المال من حلال لأجل النفقة في الطاعات، وكراهة جمعه لغير ذلك (21908) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي عبد الله، عن عبد الرحمن بن محمد، عن الحارث بن بهرام، عن عمرو بن جميع قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا خير فيمن لا يحب جمع المال من حلال، يكف به وجهه، ويقضى به دينه، ويصل به رحمه. ورواه الصدوق مرسلًا (1). ورواه في (ثواب الأعمال) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه (2)، عن عبد الرحمن بن محمد، مثله، وترك قوله: ويصل به رحمه (3). ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، نحوه (4). (21909) 2 - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبد الأعلى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أسألوا الله الغنى في الدنيا والعافية، وفي الآخرة المغفرة والجنة.

الباب 7 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 5: 72 / 5.

(1) الفقيه 3: 102 / 402. (2) في الثواب: أبي عبيدة. (3) ثواب الأعمال: 215 / 1. (4) التهذيب 7: 4 / 10. 2 - الكافي 5: 71 / 4. (*)